Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

(٩) وكل مايحتاج إليه الإنسان لازكاة فيه (ليس على المسلم فى فرسه وغلامه صدقة) خ حـ ١ (الزكاة) صـ ١٠١

(١٠) ولا يأتى الخير بالشر ، كما لاتجلب الزكاة على صاحبها فقرا ، وفى السنة مثل لهذا : (أو يأتى الخير بالشر ؟ قال : إنه لايأتى الخير بالشر ، وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلم (١) إلا آكلة الخضراء أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت عـــين الشمس فثلطت وبالت ورتعت) خ حـ ١ (الزكاة) صـ ١٠١ .

(١١) وزكاة الزروع العشر ، أو نصف العشر إن كان قد سقى بتكاليف (فيما سقت السماء أوالعيون أوكان عثريا العشر ، وماسقى بالنضح نصف العشر) .

(١٢) ومايحصل عليه الناس من ركاز مدفون فى باطن الأرض لايعرف له مالك ففيه الخمس (العجماء (٢) جبار ، والبئر جبار ، والمعدن جبار ، وفى الركاز الخمس) خ حـ ١ (الزكاة) صـ ١٠٤ .

(١٣) أما صدقة الفطر فهى على الأعيان(٣) فى الراجح ، خلافا للأحناف فإنهم أوجبوها على من عنده نصاب ، ويستحسن أن تؤدى قبل صلاة العيد وفى معنى الحديث (وأمر بصدقه الفطر أن تؤدى قبل الصلاة) خ حـ ١ (صدقة الفطر) صـ ١٠٤ .

(١٤) والذين يكنزون الذهب والفضة ولاينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ، يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم

---

(١) أى يقرب من القتل .

(٢) أى ما تحدثه البهيمة من جروح فى الانسان ـ فهو هدر لأنها غير مسئولة .

(٣) الأفراد .